

للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية بوصفها شرطين حتميين للتنمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان ،

وإذ تعيد تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بالتقيد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحقها في تقرير المصير ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) وجميع القرارات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها المتعلقة بمسألة ناميبيا ، وبصفة خاصة القرار ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ والقرار د إ - ١/١٤ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، فضلاً عن جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، وبصفة خاصة القرار ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ والقرار ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ،

وإذ تشير إلى الإعلان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية^(٣٣) ، وإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا^(٣٤) ،

وإذ تضع في اعتبارها نتائج المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب افريقيا واسرائيل ، المعقود في فيينا في الفترة من ١١ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٣^(٣٥) ،

وإذ ترحب بعقد مؤتمر التضامن العربي مع الكفاح من أجل التحرير في الجنوب الافريقي في مدينة تونس في الفترة من ٧ إلى ٩ آب/أغسطس ١٩٨٤^(٣٦) ،

(٣٣) تقرير المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية ، باريس ، ١٦ - ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع A. 86. I. 23) ، الفصل التاسع .

(٣٤) انظر : تقرير المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، فيينا ، ٧ - ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع A. 86. I. 16 ، والإضافة) ، الجزء الثالث .

(٣٥) انظر A/38/311-S/15883 ، المرفق .

(٣٦) انظر A/39/450-S/16726 .

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٣٢) ،

١ - تؤكد من جديد أن الإعمال العالمي لحق جميع الشعوب في تقرير المصير ، بما في ذلك الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والخارجية والأجنبية ، هو شرط أساسي لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال ولصيانة تلك الحقوق وتعزيزها ؛

٢ - تعلن معارضتها الحازمة لأعمال التدخل العسكري الأجنبي ولأعمال العدوان والاحتلال الأجنبيين ، لأن هذه الأعمال قد أدت إلى كبت حق الشعوب في تقرير المصير وسائر حقوق الإنسان في أجزاء معينة من العالم ؛

٣ - تطلب إلى الدول المسؤولة عن تلك الأعمال أن تكف فوراً عن تدخلها العسكري واحتلالها للبلدان والأقاليم الأجنبية ، وعن كل أعمال القمع والتمييز والاستغلال وسوء المعاملة ، ولاسيما الأساليب الوحشية واللاإنسانية التي تفيد التقارير باستخدامها لتنفيذ هذه الأعمال ضد الشعوب المعنية ؛

٤ - تعرب عن أسفها لمحنة الملايين من اللاجئين والمشردين الذين اقتلعوا من جذورهم بسبب الأعمال المذكورة آنفاً وتعيد تأكيد حقهم في العودة إلى ديارهم طوعاً بسلامة وشرف ؛

٥ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان أن تستمر في إيلاء اهتمام خاص لانتهاك حقوق الإنسان ، ولاسيما الحق في تقرير المصير ، نتيجة التدخل العسكري الأجنبي أو العدوان أو الاحتلال الأجنبيين ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً عن هذه المسألة تحت البند المعنون « ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال » .

الجلسة العامة ٩٧

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

١٠١/٤١ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد إيمانها بأهمية تنفيذ إعلان منح الاستقلال

(١٩٨٥) المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ٥٧٢ (١٩٨٥) المؤرخ في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ بشأن بوتسوانا ،
وإذ تعيد تأكيد الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لمجرز القمر ،

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي الذي اعتمدته المؤتمر الأول لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية المعقود في القاهرة في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار/مارس ١٩٧٧ (٣٨) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ذات الصلة بشأن قضية فلسطين ، وبصفة خاصة القرار ٩٦/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان جنيف المتعلق بفلسطين وبرنامج العمل المتعلق بإعمال الحقوق الفلسطينية ، اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين (٣٩) ،

وإذ ترى أن إنكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف في تقرير المصير والسيادة والاستقلال والعودة إلى فلسطين ، والأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها إسرائيل ضد شعوب المنطقة ، تشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ تشعر بالصدمة والمجزع الشديدين للنتائج المؤسفة لغزو إسرائيل للبنان ، وإذ تشير إلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، وخاصة القرارات ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ و ٥٢١ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ ،

١ - تطلب إلى جميع الدول أن تنفذ تنفيذاً كاملاً ودقيقاً جميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحق تقرير المصير والاستقلال ؛

٢ - تعيد تأكيد شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والتحرر من السيطرة الاستعمارية والفصل العنصري والاحتلال الأجنبي ، بجميع الوسائل المتاحة لها ، بما في ذلك الكفاح المسلح ؛

٣ - تعيد تأكيد ما لشعب ناميبيا والشعب الفلسطيني وجميع الشعوب الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والاستعمارية ، من

وإذ تشير إلى القرارات CM/Res. 1052 (XLIV)/Rev. 1 بشأن جنوب افريقيا و CM/Res. 1055 (XLIV)/Rev. 1 بشأن ناميبيا اللذين اتخذهما مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية في دورته العادية الرابعة والأربعين المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٢١ إلى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٦ (١٩) ،

وإذ تؤكد من جديد أن نظام الفصل العنصري المفروض على شعب جنوب افريقيا يشكل انتهاكاً للحقوق الأساسية لهذا الشعب وجريمة في حق الإنسانية وتهديداً دائماً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان التي يتعرض لها شعب هذا الإقليم والشعوب الأخرى التي لاتزال واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي ،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٢/٣٩ المؤرخ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٥٥٤ (١٩٨٤) المؤرخ في ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٤ ، الذي رفض فيه المجلس ما يسمى « الدستور الجديد » بوصفه باطلاً ولاغياً ، وقرار المجلس ٥٦٩ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، والبيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٦ بشأن فرض حالة الطوارئ على نطاق البلد كله في جنوب افريقيا (٣٧) ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء أعمال العدوان الإرهابية المستمرة التي يرتكبها نظام برينوريا ضد الدول الإفريقية المستقلة في المنطقة ، وبصفة خاصة الهجمات التي شنها دون سابق استفزاز ضد زمبابوي وزامبيا وبوتسوانا ،

وإذ تشعر ببالغ السخط إزاء الاحتلال المستمر الذي تقوم به قوات نظام جنوب افريقيا العنصري لجزء من أراضي أنغولا ، وإزاء أعمال العدوان السافر التي يرتكبها ذلك النظام باستمرار ودون سابق استفزاز وما يرتكبه من عمليات غزو مسلح متواصلة منتهكاً بذلك سيادة أنغولا ومجالها الجوي وسلامتها الإقليمية ، وبصفة خاصة الغزو المسلح لأنغولا في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ والهجوم المتعمد الأخير على بورت أوف ناميبيا في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ،

وإذ تشير إلى قراري مجلس الأمن ٥٢٧ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٥٣٥ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٣ بشأن ليسوتو ، وقراري المجلس ٥٦٨

(٣٨) A/32/61 ، المرفق الأول .

(٣٩) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩

آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع

A. 83. I. 21) ، الفصل الأول .

(٣٧) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الحادية والأربعون ،

القرارات والمقررات .

التحرير الوطني وتزعزع استقرار حكومات الجنوب الافريقي الشرعية :

١٤ - تدين بقوة أعمال العدوان المتكررة واستمرار احتلال أجزاء من جنوب أنغولا وتطالب بأن تنسحب قوات جنوب افريقيا من إقليم أنغولا على الفور ودون شروط :

١٥ - تدين بقوة أعمال العدوان السافرة التي يرتكبها باستمرار ودون سابق استفزاز نظام جنوب افريقيا العنصري وما يرتكبه من عمليات غزو مسلح متواصلة ، منتهكاً بذلك سيادة أنغولا ومحالها الجوي وسلامتها الإقليمية ، وبصفة خاصة الغزو المسلح لأنغولا في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، وكذلك الهجوم المتعمد على بورت أوف ناميبيا في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٦ :

١٦ - تؤكد من جديد بقوة تضامنها مع البلدان الافريقية المستقلة ومع حركات التحرير الوطني التي تتعرض لأعمال عدوانية دامية من جانب نظام بريتوريا العنصري ولمحاولاته الرامية إلى زعزعة استقرارها ، وتطلب إلى المجتمع الدولي زيادة ما يمنحه من مساعدة ودعم لهذه البلدان بغية تمكينها من تعزيز قدراتها الدفاعية ، والدفاع عن سيادتها وسلامتها الإقليمية ، والتعمير والتنمية في سلم :

١٧ - تؤكد من جديد أن ممارسة استخدام المرتزقة ضد الدول ذات السيادة وحركات التحرير الوطني تشكل عملاً إجرامياً وتطلب إلى حكومات جميع البلدان أن تسن تشريعات تعلن أن تجنيد المرتزقة وتحويلهم وتدريبهم في أراضيها وكذلك مرورهم عبر أراضيها هي جرائم يعاقب عليها ، وأن تحظر على مواطنيها العمل كمرتزقة ، وتقدم تقارير عن هذه التشريعات إلى الأمين العام :

١٨ - تدين بقوة استمرار انتهاك حقوق الإنسان للشعوب التي لا تزال خاضعة للسيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي ، وإدامة نظام الأقلية العنصري غير الشرعي القائم على الاحتلال في الجنوب الافريقي ، وحرمان الشعب الفلسطيني من حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف :

١٩ - تدين بقوة كذلك نظام بريتوريا العنصري لما يرتكبه ضد ليسوتو من أعمال لزعزعة استقرارها ومن عدوان مسلح وحصار اقتصادي ، وتحث المجتمع الدولي بقوة على أن يواصل تقديم أقصى قدر من المساعدة إلى ليسوتو لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها الإنسانية الدولية نحو اللاجئين وأن يستخدم نفوذه لدى النظام العنصري لكي يكف عن الأعمال الإرهابية التي يقوم بها ضد ليسوتو :

٢٠ - تدين بقوة الهجوم العسكري الذي لم يسبقه استفزاز والذي لا مبرر له على عاصمة بوتسوانا ، وتطالب بأن

حق غير قابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال الوطني والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والسيادة دون أي تدخل أجنبي :

٤ - تدين بقوة الحكومات التي لا تعترف بحق تقرير المصير والاستقلال لجميع الشعوب التي مازالت واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي ، ولاسيما شعوب افريقيا والشعب الفلسطيني :

٥ - تدعو إلى التنفيذ التام والفوري للإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بناميبيا والإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بفلسطين التي اعتمدها المؤتمران الدوليان المعنان بهاتين القضيتين :

٦ - تعيد تأكيد إدانتها القوية لاستمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا :

٧ - تدين مرة أخرى نظام جنوب افريقيا العنصري لإنشائه ما يسمى « إدارة مؤقتة » في ويندهوك وتعلن أن هذا الإجراء غير مشروع وباطل ولاغ :

٨ - تدين كذلك سياسة « إنشاء البانتوستانات » وتكرر تأكيد تأييدها لشعب جنوب افريقيا المضطهد في كفاحه العادل والشرعي ضد نظام الأقلية العنصري في بريتوريا :

٩ - تعيد تأكيد رفضها لما يسمى « الدستور الجديد » باعتباره باطلاً ولاغياً ، وتكرر تأكيد أنه لا يمكن ضمان السلم في جنوب افريقيا إلا بإقامة حكم الأغلبية عن طريق ممارسة جميع الشعب ممارسة كاملة وحررة لحق الاقتراع للبالغين في جنوب افريقيا موحدة غير مجزأة :

١٠ - تدين بقوة القتل الوحشي للمتظاهرين السلميين العزل والعمال المضربين فضلاً عن الاعتقال التعسفي للزعماء والعناصر النشطة في الجبهة الديمقراطية المتحدة ، والمحفل الوطني ، والتقابات العمالية ، وغيرها من المنظمات الجماهيرية ، وتطالب بالإفراج عنهم فوراً وبدون شروط ، وبصفة خاصة نيلسون مانديلا وزفانيا موثوبنغ :

١١ - تدين بقوة جنوب افريقيا لفرضها حالة الطوارئ بموجب قانون الأمن الداخلي البغيض وتدعو إلى رفع حالة الطوارئ فوراً ، وكذلك إلى إلغاء قانون الأمن الداخلي :

١٢ - تدين جنوب افريقيا لتأديها في قمع الشعب الناميبى وتسليحها ناميبيا على نطاق واسع ولهجماتها المسلحة على دول المنطقة بغية زعزعة استقرارها السياسي وتخريب وتدمير اقتصاداتها :

١٣ - تدين بقوة ما تقوم به جنوب افريقيا من إنشاء واستخدام الجماعات الإرهابية المسلحة لكي تضرب بها حركات

٢٩ - تطالب بأن تزداد زيادة كبيرة جميع أشكال المساعدة التي تقدمها جميع الدول وأجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى ضحايا العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري عن طريق حركات تحريرهم الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية :
٣٠ - تطالب بالإفراج فوراً عن النساء والأطفال المحتجزين في ناميبيا وجنوب افريقيا :

٣١ - تدين بقوة انتهاكات اسرائيل المستمرة والمتعمدة للحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني فضلاً عن أنشطتها التوسعية في الشرق الأوسط ، التي تشكل عقبة أمام نيل الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير والاستقلال وتهديداً لسلم المنطقة واستقرارها :

٣٢ - تطالب بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المحتجزين أو المسجونين نتيجة لكفاحهم في سبيل تقرير المصير والاستقلال ، وبالاحترام التام لحقوقهم الشخصية الأساسية وبمراجعة المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢) التي تقضي ألا يُعرض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة :

٣٣ - تحث جميع الدول ، والوكالات المتخصصة ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الدولية الأخرى على أن تقدم دعمها إلى الشعب الفلسطيني ، عن طريق منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي الوحيد ، في كفاحه لاستعادة حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للميثاق :

٣٤ - تعرب عن تقديرها للمساعدة المادية وغيرها من أشكال المساعدة التي مازالت الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري تتلقاها من الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية ، وتدعو إلى زيادة هذه المساعدة زيادة كبيرة :

٣٥ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات المختصة الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن تبذل أقصى ما في وسعها لضمان التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ولتكثيف جهودها لدعم الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والعنصرية في كفاحها العادل من أجل تقرير المصير والاستقلال :

٣٦ - ترحب من الأمين العام أن يقوم بأقصى قدر من الدعاية لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن يقوم بأوسع دعاية ممكنة لكفاح الشعوب المضطهدة من أجل نيل حقه في تقرير المصير والاستقلال الوطني ، وأن يقدم تقارير دورية إلى الجمعية العامة عن أنشطته في هذا الشأن :

دفع النظام العنصري لبوتسوانا تعويضاً كاملاً ومناسباً عن الخسائر في الأرواح والممتلكات :

٢١ - تندد بالتواطؤ بين اسرائيل وجنوب افريقيا ، وتعرب عن تأييدها لإعلان المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب افريقيا واسرائيل^(٣٥) :

٢٢ - تدين بقوة سياسات الدول الغربية واسرائيل وغيرها من الدول التي تشجع ، بعلاقاتها السياسية والاقتصادية والعسكرية والنووية والاستراتيجية والثقافية والرياضية مع نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا ، ذلك النظام على الهادي في صمغ امال الشعوب في تقرير المصير والاستقلال :

٢٣ - تطالب مرة أخرى بالتطبيق الفوري للحظر الإلزامي ، المفروض بقرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، على تصدير الأسلحة إلى جنوب افريقيا ، من قبيل جميع البلدان ، وبالأخص البلدان التي تتعاون عسكرياً ونوياً مع نظام برينوريا العنصري وتواصل تزويده بالمواد ذات الصلة :

٢٤ - تدعو إلى التنفيذ الكامل لأحكام الإعلان الذي اعتمده المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية^(٣٣) ، وإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا^(٣٤) :

٢٥ - تطالب مرة أخرى بالتنفيذ الفوري لقراريها د إ ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ ، ود إ - ١/١٤ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ :

٢٦ - تعيد تأكيد جميع القرارات ذات الصلة التي اتخذتها منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بشأن مسألة الصحراء الغربية ، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ٥٠/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، وتطلب إلى الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة مواصلة جهودهما الرامية إلى إيجاد حل عادل ودائم لهذه المسألة :

٢٧ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على تقديم دعمها إلى الشعب الناميبي عن طريق المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الشرعي الوحيد ، في كفاحه للحصول على حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لميثاق الأمم المتحدة :

٢٨ - تلاحظ الاتصالات الجارية بين حكومتي جُزر القمر وفرنسا بحثاً عن حل عادل لمشكلة إدماج جزيرة مايوت القمرية في جُزر القمر وفقاً لقرارات منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بشأن هذه المسألة :

وإذ تشير أيضاً إلى قرارات مجلس الأمن ٢٣٩ (١٩٦٧) المؤرخ في ١٠ تموز/يوليه ١٩٦٧ و ٤٠٥ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٧٧ و ٤١٩ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ و ٩٤٦ (١٩٨١) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٥٠٧ (١٩٨٢) المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٢، التي عمد فيها المجلس، في جملة أمور، إلى إدانة أية دولة تدأب على إجازة أو إباحة تجنيد المرتزقة وتقديم التسهيلات لهم، بهدف الإطاحة بحكومات دول أعضاء في الأمم المتحدة،

وإذ ترحب باتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي للقرار ٤٣/١٩٨٦ المؤرخ في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٦، الذي أدان فيه المجلس تزايد تجنيد المرتزقة وتوحيدهم وتدريبهم وحشدتهم ونقلهم واستخدامهم،

وإذ تؤكد من جديد ما قرره الجمعية العامة في قرارها ١٣٠/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، وهو أن تمنح الأولوية للبحث عن حلول للانتهاكات الجماعية والصارخة لحقوق الإنسان بالنسبة إلى الشعوب والأشخاص الذين يتأثرون بحالات مثل تلك الناجمة عن جملة أمور منها العدوان والتهديدات الموجهة إلى السيادة الوطنية والوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية،

وإذ تشير إلى قرارات منظمة الوحدة الإفريقية ذات الصلة والاتفاقية التي اعتمدها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في دورته العادية الرابعة عشرة المعقودة في ليرفيل في الفترة من ٢ إلى ٥ تموز/يوليه ١٩٧٧^(٤١)، التي تدين وتجرم الارتزاق العسكري وأثاره الضارة على استقلال الدول الإفريقية وسلامتها الإقليمية،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما ينجم عن عدوان المرتزقة من خسائر في الأرواح وأضرار فادحة تلحق بالممتلكات وما يترتب على ذلك من آثار سلبية في المدى الطويل على اقتصاد بلدان الجنوب الإفريقي،

وإذ تدين بشدة النظام العنصري في جنوب إفريقيا لاستخدامه المتزايد لمجموعات من المرتزقة المسلحين ضد حركات التحرير الوطني، ومن أجل تقويض استقرار حكومات دول الجنوب الإفريقي،

١ - تدين تزايد اللجوء إلى تجنيد المرتزقة وتوحيدهم وتدريبهم وحشدتهم ونقلهم واستخدامهم فضلاً عن جميع الأشكال الأخرى لدعم المرتزقة لغرض تقويض استقرار حكومات دول الجنوب الإفريقي ودول أمريكا الوسطى وغيرها من الدول النامية

٣٧ - تقرر أن تنظر في هذا البند مرة أخرى في دورتها الثانية والأربعين على أساس التقارير المتعلقة بتعزيز المساعدة المقدمة إلى الأقاليم والشعوب المستعمرة، والتي طلب إلى الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تقدمها.

الجلسة العامة ٩٧

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

١٠٢/٤١ - استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها ضرورة مراعاة الدقة لمبادئ التساوي في السيادة والاستقلال السياسي، والسلامة الإقليمية للدول وحقوق الشعوب في تقرير المصير، وكذلك الاحترام الصارم لمبدأ عدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية، المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والوارد بالتفصيل في إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة^(٤٠)،

وإذ تؤكد من جديد مشروعية كفاح الشعوب وحركات تحريرها في سبيل استقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية وتحررها من السيطرة الاستعمارية والفصل العنصري والتدخل والاحتلال الأجنبيين، وأنه لا يجوز بأي حال من الأحوال اعتبار كفاحها المشروع مماثلاً أو مساوياً لنشاط المرتزقة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء تزايد الخطر الذي تشكله أنشطة المرتزقة بالنسبة إلى جميع الدول، ولاسيما الدول الإفريقية ودول أمريكا الوسطى وغيرها من الدول النامية،

وإذ تدرك أن الارتزاق العسكري يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين،

وإذ تدرك أيضاً أن أنشطة المرتزقة تتنافى مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي، مثل عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والسلامة الإقليمية والاستقلال، وتعرق على نحو خطير عملية تقرير المصير للشعوب المكافحة ضد الاستعمار والعنصرية والفصل العنصري وجميع أشكال السيطرة الأجنبية،

وإذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة، ولاسيما القرار ٧٤/٤٠ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، التي نددت فيها بممارسة استخدام المرتزقة، خصوصاً ضد البلدان النامية وحركات التحرير الوطني،